كان صادرا في فاعل فعل مذكور الا انه ليس بمعناه
المفعول له وهو ما يقع عليه فعل الفاعل بغير واسطة
حرف الجر او بها اي بواسطة حرف الجر ويستم فظ فا بعضا
لغوا اذا كان عامله مذكورا او مستقرا اذا كان مع الاستقرار
او الحصول مقدرا المفعول فيه ما يقع فيه فعل مذكور
لفظا او تقديرا المفعول له وهو علة الاقدام على الفعل
نحو ضربته تاديبا له المفعول معه وهو المذكور بعد الواو
لمصاحبة معمول فعل لفظا نحو استوى الماء والخشبة
او معنى نحو ما انت وزيدا فصل القاف المقدمة
قطعا تارة على ما يتوقف عليه الايجاب الاثبات
وتارة تطلق على قضية جعلت جزء القياس وتارة على
ما يتوقف عليه صحة الدليل المقدمة اليقينية وهي التي لا
تكون مذكورة في القياس لا بالفعل ولا بالقوة كما اذا
قلنا ا مساو لب وب مساو لج ينتج ا مساو لج بواسطة
مقدمة يقينية وهي كل مساو لمساو مساو المقيد ما قيد
ببعض صفاته المقاطع وهي المقدمات التي ينتهي الادلة
والحجج اليها في الضروريات والمسلمات ومثل الدور والتسلسل
واجتماع النقيضين المقبولات هي قضايا تؤخذ مسلمة بعقد
فيه اما لامر سماوي في المجوزات الكرامات كالانبياء والاولياء
واما لاختصاصه بمزيد عقل ودين كاهل العلم والزهد
وهي نافعة جدا في تعظيم امر الله تع والشفقة على الخلق

المقولات

المقولات هي التي يقع فيها الحركة اربع الاولى الكم و
وقوع الحركة فيه على اربعة اوجه الاول التخلخل الثاني
التكاثف الثالث الغلظ الرابع الذبول الثانية من المقولات
التي تقع فيها الحركة الكيف والثالثة من تلك المقولات
الوضع كحركة الفلك على نفسه فانه لا يخرج هذه الحركة من
مكان الى مكان لتعلق حركته ابتداء ولكن يبتدأ بها وضعه
الرابعة من تلك المقولات الاين وهو النقلة التي يستعملها
المتكلم حركة وباقي المقولات لا تقع فيها حركة والمقولات
عشرة قد ضبطها هذا البيت قجر غير الحسن الطف
مصره لقوام كمشف فتح لما انشئ المقدار وهو الاتصال
الوهمي وهو غير الصورة الجسمية والنوعية فان المقدار
اما امتداد واحد وهو الخط او اثنان وهو السطح او
ثلثة وهو الجسم التعليمي فان المقدار لغة هو الكمية و
اصطلاحا هو الكمية المتصلة التي بتناول الجسم والخط
والسطح والنحن بالاشتراك فان المقدار والمهوية و
التشكل والجسم التعليمي كلها اعراض يعني واحدة اصطلاح
الحكماء مقتضى النقود وهو الذي لا يدل الشخص اللفظ عليه
ولا يكون ملفوظا ولكن يكون في ضرورة اللفظ اعم مما
يكون عينا او عقليا وقيل هو عبارة عن جعل غير
المنطوق منطوقا فالتصحيح المنطوق في مثال فتحرير
رقبة هو مقتضى شرعا لكونها مملوكة اذ لا عتق فيما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)